

وزارة التربية والتعليم والفن

قرار وزارى رقم ١٥٩ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/٥/٦

بشأن إنشاء المدارس المصرية اليابانية

وزير التربية والتعليم والفن

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولا تحته التنفيذية ؛
 وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ولا تحته التنفيذية وتعديلاته ؛
 وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ بإصدار قانون الطفل ولا تحته التنفيذية وتعديلاته ؛
 وعلى القانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية ؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ؛
 وعلى القرار الوزارى رقم ٣١٣ لسنة ٢٠١١ بشأن إعادة تنظيم التقويم التربوى الشامل
 المطبق على مرحلة التعليم الأساسى بحلقاتها ؛
 وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠١٤ بشأن المدارس الرسمية للغات والمدارس الرسمية
 المتميزة للغات ؛

وعلى الاتفاقية المبرمة بين وزارة التربية والتعليم والفن ، والوكالة اليابانية
 للتعاون الدولى بتاريخ ٢٠١٦/١١/١ ؛
 لتحقيق الصالح العام ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تنشأ مدارس رسمية فنوجية تسمى «المدارس المصرية اليابانية» تطبق المناهج المصرية
 بجانب الأنشطة اليابانية المعروفة بـ (التوكتاسوبلس) بجميع مراحل التعليم :
 (رياض أطفال - ابتدائى - إعدادى - ثانوى) ، كما يتم تأهيل بعض المدارس الحكومية الرسمية
 (عربي - لغات) لتحويلها إلى هذه النوعية من المدارس بذات المسمى .

(المادة الثانية)

تهدف المدرسة المصرية اليابانية إلى تربية وتنشئة التلاميذ على القيم والمبادئ الأخلاقية والسلوكيات الإيجابية ، تعزيز انتفاء التلاميذ للوطن ، غرس فكر التعاون والعمل الجماعي ، القدرة على حل المشكلات ، وخلق بيئة تعلم جيدة .

(المادة الثالثة)

تسري أحكام هذا القرار على التجربة الأولية للمدارس المصرية اليابانية ، والتي بلغ عددها ١٢ (اثنتي عشرة) مدرسة رسمية (عربي - لغات) بنطاق القاهرة الكبرى خلال العامين الدراسيين ٢٠١٦/٢٠١٧ و ٢٠١٧/٢٠١٨

(المادة الرابعة)

يتحول عدد من المدارس الحكومية الرسمية : (عربي - لغات) التي تسمح بتطبيق هذه الأشطة ، والتي تقدر بعدد ١٠٠ (مائة) مدرسة ، كما يُنشأ عدد ١٠٠ (مائة) مدرسة أخرى جديدة تحت ذات المسنى ، وتسري عليها ذات القواعد اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٧/٢٠١٨ ، وذلك على النحو التالي :

أولاً - عام ٢٠١٧/٢٠١٨ :

يُنشأ عدد ٤٥ (خمسة وأربعون) مدرسة جديدة ، ويُعاد تأهيل عدد ٥٥ (خمسة وخمسون) مدرسة من المدارس القائمة .

ثانياً - عام ٢٠١٨/٢٠١٩ :

يُنشأ عدد ٥٥ (خمسة وخمسون) مدرسة جديدة ، ويُعاد تأهيل عدد ٤٥ (خمسة وأربعون) مدرسة من المدارس القائمة .

ويجوز التوسيع مستقبلاً في إنشاء وإقامة هذه النوعية من المدارس .

(المادة الخامسة)

يُحدد عدد التلاميذ في الفصل الواحد بالمدارس المصرية اليابانية بـ ٣٦ (ستة وثلاثين) تلميذاً ، مع عدم جواز زيادة الكثافة المقررة إلا وفقاً لما قرره القانون في هذا الشأن .

(المادة السادسة)

يصدر قرار وزاري تحديد به قواعد وشروط قبول التلاميذ بهذه المدارس .

(المادة السابعة)

يشترط - فيمن يشغل وظيفة مدير مدرسة لهذه النوعية من المدارس - ذات الشروط

المحددة بالفصل السابع من قانون التعليم ولائحته التنفيذية لشغل وظيفة مدير مدرسة ،

ويضاف إليها الشروط التالية :

- ١ - أن يكون مصرى الجنسية .
- ٢ - الحصول على مؤهل عالٍ تربوى .
- ٣ - خبرة في العمل بوزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى مدة تتراوح من : (١٥ - ١٠) سنة .
- ٤ - يفضل إجادة الحاسوب الآلى ، واللغة الإنجليزية إجادة تامة ، مع تقديم ما يفيد ذلك ، خاصةً في مدارس اللغات .
- ٥ - القدرة على القيادة ، وقبول العمل وفق ثقافات مختلفة تلزمه بالقيام ببعض الأعمال غير المتعارف عليها في الثقافة المصرية .

كما يشترط فيمن يشغل وظيفة وكيل : (رياض أطفال - ابتدائى - إعدادى - ثانوى) نفس الشروط الواردة بشأن وظيفة مدير المدرسة المشار إليها بعاليه ، باستثناء شرط الخبرة فيكون من : (٨ - ١٠) سنوات .

ويخضع جميع العاملين بتلك المدارس لقانون التعليم رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وقانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ للمخاطبين به .

(المادة الثامنة)

يُلزم طلاب المدارس المصرية اليابانية بارتداء زي موحد يصدر به قرار تنفيذى يحدد فيه كافة التفاصيل ، وذلك لتلاميذ كلٌ من : (رياض الأطفال - الابتدائى - الإعدادى - الثانوى) ، كل على حدة .

(المادة التاسعة)

يلتزم ولی الأمر بتقديم إقرار بعلمه بكافة النظم والقواعد المعول بها بالمدرسة المصرية اليابانية ، وقبوله لها على نحو خاص واضح وبيّن .

(المادة العاشرة)

يستصدر قرار وزارى ينظم كافة القواعد ، والضوابط المالية ، والإدارية التى تخضع لها هذه النوعية من المدارس .

(المادة الحادية عشرة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ. د/ طارق شوقي